NPT/CONF.2000/MC.II/SR.5

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠

6 October 2000
Arabic
Original: English

اللجنة الرئيسية الثانية

محضر موجز للجلسة الخامسة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٨ أيار/مايو، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد كوبييراكي .....(بولندا)

المحتويات

تبادل الآراء (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-42238 (A)
0042238

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

تبادل الآراء (تابع)

١ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى أن تبدأ نظرها في مشروع تقرير رئيس اللجنة الرئيسية الثانية (NPT/CONF.2000/MCII/...). وقال إن هذا المشروع يشكل نقطة بداية تأخذ في الاعتبار جميع الآراء التي يعتقد أنها مقبولة بصورة عامة. وحث الوفود على مواصلة مشاوراتها معه ومع سائر الوفود وفي الاجتماع المفتوح باب العضوية غير الرسمي من أجل التوصل إلى نص مقبول. واقترح أن يدلي المندوبون بتعليقاتهم على النص بصفة عامة أولا، ثم تدرس اللجنة هذا المشروع بندا بندا.

٢ - **السيد كويليو** (البرتغال): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، ورحب بمشروع التقرير كأساس ممتاز للمناقشة. وأشار إلى النقاط التي أثارها وفده عند عرض ورقة العمل NPT/CONF.2000/MCII/WP.10 باسم الاتحاد الأوروبي وشدد على أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ملتزمون بالعمل على أن تؤدي مداولات اللجنة إلى نتائج موفقة.

٣ - **السيد بيغز** (استراليا): تكلم أيضا باسم أيرلندا، والدانمرك، والسويد، وكندا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، ورحب بمشروع التقرير كأساس جيد للمناقشة. ولاحظ أن هذا المشروع يشير إلى كل من العناصر الاستعراضية والتطلعية الواردة في نقاط متنوعة واقترح، في حالة الاحتفاظ بتلك المفاهيم في الصيغة النهائية للوثيقة، أن يُعنى بتنظيم النص بحيث يميز بين هاتين الفئتين بشكل واضح. وأعرب عن ارتياحه لكون هذا المشروع يؤكد من جديد على أهمية المبادئ والأهداف التي اعتمدت في ١٩٩٥.

٤ - **السيد ويراناتا أتماديا** (إندونيسيا): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز وبصفته رئيسا للفريق العامل المعني بترع السلاح التابع للحركة، ورحب بمشروع التقرير كأساس جيد للمناقشة. وقال إن الموقف الرسمي للحركة سيقدم في اليوم التالي.

٥ - **السيد فو جيغانغ** (الصين): قال إن مشروع التقرير يشكل أساسا ممتازا للمناقشة ويعكس المواقف المتباينة للوفود. واستدرك قائلا إن هذه الوثيقة طويلة نوعا ما، ويمكن اختصارها، بحذف قائمة الوثائق على سبيل المثال.

٦ - **السيد لي كيي - شيون** (جمهورية كوريا): قال إن هذا المشروع يشكل عملا جيدا يراعي مختلف ورقات العمل، والمسائل الرئيسية، والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية كما يراعي الآراء التي أعربت عنها الوفود. وأضاف قائلا إن هذا المشروع يعد بهذا الشكل نقطة بداية ممتازة.

٧ - **السيد روزنتال** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل استراليا ويشدد على أهمية إعادة التأكيد على مبادئ وأهداف ١٩٩٥.

٨ - **السيد ندرلوف** (هولندا): قال إنه يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل استراليا ويرى أن مشروع التقرير يشكل أساسا ممتازا للمناقشة. وقال إن بعض العناصر قد تستلزم إعادة الصياغة، مثل التوصيات الخاصة ذات التوجه الإجرائي التي تبتدئ في الفقرة الفرعية ٤٥، فلغتها ليست دائما ذات توجه إجرائي أو تطلعية بوجه خاص وبالتالي قد يقتضي الأمر تنقيح تلك الفقرات.

٩ - **السيد حسين** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا غير أنه استدرك مشيرا إلى القسم المتعلق بوضع ضوابط للصادرات حيث أكد

من جديد أن وفد بلده ليس بإمكانه مناقشة تلك المسألة على أساس المشروع الحالي.

١٠ - **السيد الحديثي** (العراق): أعرب عن أسفه لكون مشروع التقرير لا يبدو أنه راعى عددا من النقاط التي أثارتها حركة بلدان عدم الانحياز ومجموعة الدول العربية، بما في ذلك النقاط التي أثارها ممثل مصر. وأردف قائلا إن هذا المشروع لا يشير كذلك إلى القرار المتعلق بالشرق الأوسط وإلى ضرورة تنفيذ إسرائيل لمعاهدة عدم الانتشار فورا، والتخلي عن ترسانتها النووية وإخضاع مرافقها النووية لنظام الضمانات. واعترض على ما ورد في الفقرة ٦ للاستنتاجات والتوصيات من إشارة إلى الزعم بعدم امتثال العراق لاتفاقاتها بشأن الضمانات. وشدد على أن اللجنة ليست المنتدى المناسب لمناقشة تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن هذه المسائل وحذر من محاولات الولايات المتحدة والمملكة المتحدة إقحام اللجنة في مسائل لا تعنيها. وأردف قائلا إن ما يفعله هذان الوفدان ما هو إلا مجرد محاولة للتغطية على انتهاكاتهما لقرارات مجلس الأمن ولمعاهدة عدم الانتشار.

١١ - وتابع كلامه قائلا إن الولايات المتحدة تواصل إمداد إسرائيل وبلدان أخرى بالمواد والمساعدة التقنية وتحافظ على مخزونات كبيرة من الرؤوس الحربية النووية. وقال إن استخدام الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لأسلحة اليورانيوم المستنفد في ١٩٩١ تسبب في كارثة إنسانية في العراق، وأشار إلى أن أفرقة التحقق والرصد التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية قد استخدمت من أجل التجسس على العراق. ومضى يقول إن الهجمات الجوية التي شنت على الهياكل الأساسية المدنية والعسكرية للعراق منذ ١٩٩٨ تشكل انتهاكا لسيادة العراق الوطنية ولسلامة أراضيه، اللتين تضمنهما جميع القرارات ذات الصلة، وأن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة تواصلان استغلالهما لقرارات مجلس الأمن لإدامة الحظر اللاإنساني المفروض على العراق، مما أدى إلى وفاة حوالي مليون ونصف مليون من العراقيين.

١٢ - وتابع كلامه قائلا إن الوكالة الدولية للطاقة الذرية كانت قد أزالت من العراق في ١٩٩٤ جميع المواد النووية المصنفة ضمن الأسلحة وفقا للضمانات الملائمة وأبلغت في آب/أغسطس ١٩٩٧ أن العراق لم تكن لديه أبدا أي قدرة حقيقية على إنتاج أسلحة نووية. وأضاف قائلا إن المدير العام للوكالة الدولية أبلغ مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ أنه لا يوجد أي سبب يدعو إلى الاعتقاد أن لدى العراق أي قدرة حقيقية على إنتاج أسلحة نووية. وأضاف قائلا إن الوكالة الدولية أبلغت في آذار/مارس ٢٠٠٠ أن العراق يمتثل لنظام الضمانات وفي رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ (S/2000/300) موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، ذكر المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن مفتشي الوكالة قاموا خلال زيارة تحقق أجروها خلال الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، بالتحقق من المواد الخاضعة للضمانات وأن السلطات العراقية تعاونت مع فرقة التفتيش. وأضاف قائلا إنه يؤيد في ذلك السياق مضمون ورقة العمل التي قدمتها جمهورية إيران الإسلامية بشأن الضمانات ووضع ضوابط للصادرات (NPT/CONF.2000/MCII/WP.14)، وبخاصة الفقرة ١ المتعلقة بمسؤولية الوكالة الدولية للطاقة الذرية وحدها عن التحقق من الامتثال لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وضرورة قيام الوكالة الدولية بالتحقق من أي مزاعم بعدم الامتثال.

١٣ - **الرئيس**: لاحظ أن العناوين الفرعية لن تدرج في الصيغة النهائية، ودعا إلى إبداء التعليقات على قسم ''الاستنتاجات والتوصيات'' من مشروع التقرير (الفقرة ٧، الفقرات الفرعية من ١ إلى ٥٨).

١٤ - **السيد زهران** (مصر): اقترح حذف عبارة ''والحوار'' الواردة في الفقرة الفرعية ٣ من النص. وأضاف قائلا إن عبارة ''فقط'' الواردة في الفقرة الفرعية ٤ ينبغي أن تدرج بعد كلمة ''المعاهدة''، وأن يستعاض عن عبارة ''أفضل وسيلة لـ'' بكلمة ''يمكن''، وأن يستعاض عن كلمة ''جميع'' بعبارة ''الأربع'' وأن تدرج عبارة ''دونما شرط أو تأخير طويل'' بعد عبارة ''الانضمام إليها''. وقال إن الجملة الأخيرة من الفقرة الفرعية ٤ ينبغي أن تحذف. وفي الفقرة الفرعية ٥، في نهاية الجملة الثانية، اقترح الاستعاضة عن كلمة ''الطاقة'' بكلمة ''المواد''؛ واقترح أن يستعاض في الجملة الرابعة عن عبارة ''الدول الأطراف التي'' بعبارة ''كل دولة طرف''. وأضاف قائلا إن عبارة ''بعد قرار من المجلس التنفيذي'' ينبغي أن تدرج بعد أول إشارة إلى ''الوكالة الدولية للطاقة الذرية'' الواردة في الفقرة الفرعية ٧.

١٥ - **السيد ويراناتا أتماديا** (إندونيسيا): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز، واقترح أن يضاف في نهاية الجملة الواردة في الفقرة الفرعية ١ العبارة التالية: وبالمادة السابعة من المعاهدة، ولا سيما الفقرات من ٥ إلى ٧ والفقرة ١ من المبادئ والأهداف، بالإضافة إلى القرار المتعلق بالشرق الأوسط. وقال إن حركة بلدان عدم الانحياز تؤيد التعديلين اللذين اقترحت مصر إجراءهما على الفقرتين الفرعيتين ٣ و ٤. رغم أنها تحبذ عبارة ''دونما تأخير'' الواردة في التعديل المقترح للفقرة الفرعية ٤. واقترح الاستعاضة عن كلمة ''spread'' الواردة في الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ٤ بكلمة ''proliferation''. وقال إن الحركة تتفق مع مصر على أن عبارة ''المواد النووية'' هي أنسب في الفقرة الفرعية ٥. وأشار إلى أن الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ٥ ينبغي أن تشكل فقرة فرعية مستقلة، وأن يستعاض عن عبارة ''ركيزة أساسية'' بعبارة ''عنصر أساسي لضمان الامتثال لـ''. وأضاف قائلا إنه سيقدم صيغة نهائية للفقرة الفرعية المستقلة المقترحة كتابة.

١٦ - **الرئيس**: أوضح أنه لم يقصد جمع الاقتراحات التي أشارت إلى أهمية ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ضمن فقرة واحدة.

١٧ - **السيد حسين** (جمهورية إيران الإسلامية): أيد كليا التعديلات التي اقترحتها إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، واقترح، بالإضافة إلى ذلك، أن تحذف الفقرة الفرعية ٧. وأضاف قائلا إن اتفاق العلاقة المبرم مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ينظم أصلا مسألة تعامل المدير العام للوكالة مع الهيئات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة.

١٨ - **السيدة خورخيه** (المكسيك): قالت إن وفد بلدها يتفق مع إندونيسيا في اقتراحها إجراء تعديل على الفقرة الفرعية ١.

١٩ - **السيد الحديثي** (العراق): اقترح حذف ما ورد في الفقرة الفرعية ٦ إشارات إلى العراق.

٢٠ - **السيدة عبد الرحيم** (الجمهورية العربية السورية): قالت إن وفد بلدها يؤيد بالكامل اقتراح اندونيسيا إدراج إشارة إلى القرار المتعلق بالشرق الأوسط في الفقرة الفرعية ١، بالإضافة إلى التعديلات التي اقترحتها مصر على الفقرات الفرعية ٣ و ٤ و ٥. وأضافت أنها توافق أيضا على حذف الفقرة الفرعية ٧، بما أنها ليست المكان المناسب للإشارة إلى قرارات مجلس الأمن.

٢١ - **السيد كوشينوف** (الاتحاد الروسي): قال إنه ينبغي الاحتفاظ بعبارة ''الطاقة النووية'' في الفقرة الفرعية ٥ حتى يعكس ذلك الصيغة المعتمدة في المبادئ والأهداف، لا سيما وأن ذلك القرار ورد ذكره في الفقرة الفرعية ١.

٢٢ - **السيد ويراناتا أتماديا** (إندونيسيا): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز واقترح بأن تضاف في نهاية الفقرة الفرعية ٥ الجملة التالية: ''يجب اتخاذ التدابير من أجل كفالة الاحترام الكامل للحقوق غير القابلة للتصرف التي تتمتع بها الدول الأطراف بموجب الأحكام الواردة في ديباجة المعاهدة وموادها، وكفالة عدم تقييد أي دولة في تمتعها بهذا الحق على أساس مزاعم بعدم الامتثال لم تتحقق الوكالة الدولية للطاقة الذرية من صحتها''.

٢٣ - **السيد زهران** (مصر): قال إنه يؤيد جميع التعديلات التي اقترحت اندونيسيا إجراءها على الفقرتين الفرعيتين ١ و ٥. واضاف قائلا إن وفد بلده يود معرفة الأسباب التي دعت إلى عدم الإشارة في الفقرة الفرعية ٦ إلى تقرير بعثة التفتيش التي أوفدت إلى العراق في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

٢٤ - **الرئيس**: قال إن اللجنة قد تنظر في إدراج هذه الإشارة في الفقرة الفرعية ٦.

٢٥ - **السيدة خورخيه** (المكسيك): قالت إن وفد بلدها يتفق مع اندونيسيا في اقتراحها للتعديلات الإضافية على الفقرة الفرعية ٥.

٢٦ - **السيد بيغز** (استراليا): أشار إلى الفقرة الفرعية ٧، وقال إن مفهوم تعامل المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية مع مجلس الأمن أمر حيوي. وقال إنه يوافق على النقطة التي أثارها ممثل جمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق بوجود اتفاق علاقة، غير أنه استدرك قائلا إنه ليست هناك أي نية للتدخل في طرائق ذلك الاتفاق. وأردف قائلا إن مسألة التدابير التي يتعين اتخاذها في حالة وجود خروق لـ ''السلام النووي'' عنصر مركزي في نظام التحقق، كما هو الشأن بالنسبة لدور مجلس الأمن الذي لا جدال فيه بصفته الراعي الأول لذلك السلام. وبالنظر إلى الملاحظة التفسيرية المقدمة في بداية الفقرة الفرعية ٦، قال إن إجراء مناقشة مفصلة لتلك الفقرة الفرعية أمر سابق لأوانه. واستدرك قائلا إن عدم الإشارة إلى ما قامت به الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أعمال في العراق سيكون أمرا غير عادي، نظرا لكون الوكالة قد قامت بدور هام في عملية التحقق على مدى السنوات الخمس الماضية.

٢٧ - **السيد كرما** (الجزائر): قال إن وفد بلده يؤيد التعديلات التي اقترحتها اندونيسيا، لا سيما فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ١.

٢٨ - **السيد روزنتال** (الولايات المتحدة الأمريكية): اقترح حذف كلمة ''الدولية''الواردة في نهاية الفقرة الفرعية ٣ حتى تؤخذ في الاعتبار الاتفاقات الثنائية المبرمة بشأن التعاون النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. وقال إن وفد بلده يؤيد الاحتفاظ بالصيغة الأصلية للفقرة الفرعية ٤. غير أنه استدرك قائلا إن الإشارة إلى عبارة ''الامتثال الكامل لأحكام المعاهدة واتفاقات الضمانات ذات الصلة''. يمكن إدراجها ضمن الجملة الثانية عند الاقتضاء، إذا تقرر الأخذ باقتراحات الوفود الأخرى. وقال إن وفد بلده يود أيضا أن يؤيد الاتحاد الروسي في التعليقات التي أبداها بشأن الفقرة الفرعية ٥.

٢٩ - **السيد الكويري** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن وفد بلده يتفق مع الرأي القائل بعدم لزوم الإشارة إلى العراق في الفقرة الفرعية ٦ بالارتباط مع قرارات مجلس الأمن.

٣٠ - **السيد ماركرام** (جنوب أفريقيا): قال إن وفد بلده يؤيد جميع المقترحات التي تقدمت بها إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

٣١ - **السيد بابادمتربولوس** (اليونان): قال إن وفد بلده لا يؤيد حذف الفقرة الفرعية ٧، بما أن الحكم المتعلق بعدم الامتثال وتقديم التقارير إلى مجلس الأمن يجعل الوكالة الدولية

للطاقة الذرية متميزة عن غيرها من المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، كما هو مبين في النظام الأساسي للوكالة (المادة الثالثة، باء - ٤) وفي الاتفاقات المبرمة بين الوكالة والدول فيما يتعلق بالمعاهدة. وأضاف قائلا إنه ينبغي حذف حرف ''و'' الوارد بعد كلمتي ''اتفاقات الضمانات'' وأن يدخل النص التالي: ''وفقا للمادة السابعة جيم من النظام الأساسي للوكالة والفقرتين ١٨ و ١٩ من الوثيقة INFCIRC/153، وبالتالي''. وأضاف يقول إن عبارة ''إنفاذ'' الواردة في الفقرة الفرعية ٤ ينبغي أن يستعاض عنها بكلمة ''تنفيذ'' وأن تدخل عبارة ''في أقرب وقت ممكن'' بعد كلمة ''اللازمة''.وفي الجملة الثانية من الفقرة الفرعية ٥، اقترح إدخال كلمة ''فقط'' قبل عبارة ''السلطة المختصة''.

٣٢ - **السيد حسين** (جمهورية إيران الإسلامية): فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٧ قال إن وفد بلده يرى أن اللجنة لا ينبغي لها أن تستعمل صيغة لا تحترم سلطة المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأضاف قائلا إن على الوكالة الدولية أن تكلف المدير العام بالمثول أمام هيئات الأمم المتحدة مثل مجلس الأمن. واقترح بناء على ذلك حذف تلك الفقرة الفرعية. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٣، قال إن كلمة ''الدولية'' أساسية. وأوضح قائلا إنه رغم عدم معرفة عدد الصكوك الثنائية الموجودة، تظل الصكوك القانونية الدولية ملزمة للمجتمع الدولي.

٣٣ - **السيدة هالوم** (نيوزيلندا): قالت إن لوفد بلدها تحفظات شديدة بشأن اقتراح حذف الفقرة الفرعية ٧ وأنه يطلب توضيحا بشأن ذلك المقترح. وأضافت قائلة إن هذه الفقرة تتضمن توضيحا هاما جدا ينبغي الاحتفاظ به؛ فأهلية الإنفاذ التي يتمتع بها مجلس الأمن جانب مهم من وحدة نظام الضمانات. وأضافت قائلة إن ثمة بعض المجال على ما يبدو لتوضيح المقصود من ''التعامل''. فحسب فهمها ينبغي للمدير العام أن يكون قادرا على عرض القضايا على نظر مجلس الأمن وعلى إحاطته بها علما.

٣٤ - وتابعت كلامها قائلة إن الاقتراحات التي قدمها ممثل اليونان تبدو مقبولة للوهلة الأولى. وقالت إن وفد بلدها يشدد على الأهمية التي يوليها للمفاهيم الواردة في الفقرة الفرعية ٦. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٥، قالت إن نيوزيلندا لا تؤيد هذا المقترح القائل بتغيير كلمة ''ركيزة'' بعبارة ''عنصر أساسي'' بما أن ذلك يوحي بالتخفيف من درجة التأكيد على الضمانات. وختاما، طلبت توضيحا بشأن الأسباب التي دعت إلى اقتراح حذف كلمة ''الحوار'' الواردة في الفقرة الفرعية ٣؛ فإذا كان التعاون أمرا مرغوبا فيه، كان الحوار كذلك أيضا.

٣٥ - **السيد تيبو** (فرنسا): قال إن وفد بلده يؤيد تماما الاحتفاظ بالفقرة الفرعية ٧، التي ينبغي أن تنص بالتحديد على أن المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية سيحيل المعلومات على مجلس الأمن وفقا للمادة ١٢ (جيم) من النظام الأساسي. وأضاف قائلا إن وفد بلده لاقى صعوبات فيما يتعلق باللغة التي صيغت بها الفقرة الفرعية ٦، لأن هذه الصياغة تصنف حالتين مختلفتين في مرتبة واحدة: فالحالة في العراق مسألة يؤول النظر فيها إلى مجلس الأمن وقراراته، بينما تعد الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قضية تهم ذلك البلد والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأشار إلى أنه ينبغي بالتالي أن تعاد صياغة تلك الفقرة الفرعية. وقال إن وفد بلده قد يوافق على بعض المقترحات التي أبديت باسم حركة بلدان عدم الانحياز فيما يتعلق بالفقرتين الفرعيتين ٤ و ٥، لكن لديه تساؤلات بشأن مقترحات أخرى، مثل اقتراح إحداث فقرة فرعية مستقلة على أساس الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ٥.

٣٦ - **السيد فو جيغانغ** (الصين): قال إن وفد بلده لا يؤيد حذف كلمة ''الدولية'' الواردة في الفقرة الفرعية ٣. وأوضح قائلا إن اللجنة إذا لم تشر إلى الصكوك القانونية الدولية بالتحديد، فسيحدث فراغ قد يستغل كمخرج للتنصل منها، لأن بعض البلدان قد تحاول استخدام معاييرها القانونية الخاصة بها كأساس لحل المنازعات. وأردف قائلا إن من المحتمل أن يؤدي ذلك إلى ازدواجية المقاييس بل إلى تعددها.

٣٧ - **السيد نيف** (المملكة المتحدة): فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٧، قال إن من المهم الاحتفاظ بإشارة إلى أهلية المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لكي يبلغ مجلس الأمن بالمسائل التي تثير القلق فيما يتعلق بعدم الامتثال لاتفاقات الضمانات. وأورد إمكانية إحداث إشارة إلى ضرورة وجود قرار مسبق من قبل المجلس التنفيذي، أو إلى دور المجلس التنفيذي وفقا لاتفاقات الضمانات الشاملة والمادة ١٢ (ج) من النظام الأساسي. وفي معرض إشارته إلى المقترح القاضي بتغيير كلمة ''الطاقة'' الواردة في الفقرة الفرعية ٥ بكلمة ''المواد'' ألمح قائلا إن مصطلح ''الطاقة النووية'' استعمل في الفقرة ٩ من المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم الانتشار ونزع السلاح وفي المادة الثالثة من المعاهدة.

٣٨ - **السيد ندرلوف** (هولندا): قال إن وفد بلده يوافق على الاحتفاظ بالفقرة الفرعية ٧، ويؤيد المقترحات التي قدمها ممثل اليونان. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٧، قال إن وفد بلده يرى أن التعامل مع مجلس الأمن جزء أساسي من نظام التحقق، بما أن مجلس الأمن يعد الهيئة الوحيدة في الأمم المتحدة التي يمكنها القيام بالرصد واتخاذ الإجراءات بشأن الآثار الناجمة عن خرق اتفاقات الضمانات في مجال السلم والأمن. وأضاف قائلا إن من الصعب تفهم الاعتراض على الاحتفاظ بفقرة تتوافق كليا مع النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٩ - **السيد كاسترتون** (كندا): قال إن وفد بلده يؤيد الرأي القائل بأن الفقرة الفرعية ٧ تتضمن مفهوما هاما جدا ينبغي الاحتفاظ به في هذا النص. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٥، قال إنه يرى أن الجملة الأولى تتضمن عنصرا هاما جدا، ينبغي الاحتفاظ به، وأنه يتفق مع الرأي المنطقي الذي قدمه ممثل المملكة المتحدة بشأن الاحتفاظ بعبارة ''الطاقة النووية'' وقال إن وفد بلده يرى أن من المهم جدا الاحتفاظ بالجملة الأخيرة من الفقرة الفرعية ٤. وأضاف يقول إن هذه الجملة إذا حُذفت لغرض الحفاظ على الاتساق المنطقي، فسيتعين إيرادها في مكان آخر من الوثيقة. وقال إن كندا قد تقبل المقترحات الأخرى المتعلقة بالفقرة الفرعية ٤. واختتم كلامه قائلا إن تلك النقاط قد عرض لها إلى حد ما بإدراج عبارة ''دونما تأخير'' الواردة في الفقرة الفرعية ٤٩.

٤٠ - **السيد زهران** (مصر): فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٣، قال إن وفد بلاده يؤيد حذف عبارة ''والحوار''، لأن مجرد الحوار ليس كافيا فالمهم هو تعزيز التعاون، الذي قد يسبقه الحوار بطبيعة الحال. وقال إنه قد يوافق على استخدام كلمة ''الطاقة'' الواردة في الفقرة الفرعية ٥ من أجل الحفاظ على الاتساق، لكنه سيفهم أن المقصود منها هو المواد.

٤١ - **السيد إيكيدا** (اليابان): قال إن وفد بلده يحتفظ بحقه في العودة إلى بعض النقاط، مثل اقتراح حذف بعض الجمل الواردة في الفقرتين الفرعيتين ٤ و ٥. وأوضح قائلا إن وفد بلده قد يكون مرنا في موقفه إذا أُعيد إدراج تلك الجمل في مكان ما من النص. وقال إن اليابان ينضم إلى صفوف الوفود التي أعربت عن تأييدها للفقرة الفرعية ٧. وأضاف قائلا إن اليابان يرى أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي الآلية الأساسية ولا ينبغي تغييرها. أما ما أُعرب عنه من قلق إزاء عملية صنع القرارات التي تتخذها الوكالة الدولية فيمكن تناوله في موضع آخر. ومضى يقول إن وفد

بلده سيبدي تعليقات محددة بشأن الإشارات الواردة في الفقرتين الفرعيتين ٦ و ١١ إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في وقت لاحق.

٤٢ - **السيد كويليو** (البرتغال): قال إن وفد بلده يؤيد الاحتفاظ بالفقرة الفرعية ٧، وبالجملة الأولى من الفقرة الفرعية ٥.

٤٣ - **الرئيس:** قال إن الاقتراحات التي أبدتها الوفود ينبغي أن يُنظر إليها في سياق التقرير بكامله؛ وان بعضا منها قد سبق تناوله في القسم الأخير من التقرير.

٤٤ - **السيد حسين** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن القسم المتعلق بالضمانات (الفقرات من ٨ إلى ١٨) مفرط في الطول ولا يتسق مع سائر الأجزاء من مشروع التقرير. وأردف قائلا إن هناك أيضا بعض التكرار.

٤٥ - **السيد كوشينوف** (الاتحاد الروسي): قال إن كلمة ''الأطراف'' ينبغي أن تضاف بعد كلمة ''الدول'' في كل حالة بما أن الفقرة الفرعية ٨ تشير إلى الدول الأطراف في المعاهدة. وفيما يتعلق بالجملة الثانية، قال إنه ينبغي التوضيح أن الضمانات المقصودة هي ضمانات ١٩٩٥. وأضاف قائلا إن الضمانات لا تساعد على تعزيز الأمن الجماعي، ولكنها تعزز الثقة فيما بين الدول. ومضى يقول إن عبارة ''تؤكد من جديد القناعة'' ينبغي تغييرها بعبارة ''تنظر''.

٤٦ - **السيد زهران** (مصر): قال إن أعضاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية يتألفون من الدول الأعضاء والدول غير الأطراف في المعاهدة. وأوضح قائلا إن الدول غير الأطراف وإن كانت لها اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فإن هذه الاتفاقات لا تغطي جميع المرافق النووية. ولذلك فمن الصحيح الإشارة إلى ''الدول''.

٤٧ - **السيد بيغز** (استراليا): قال إن اتفاقات الضمانات المبرمة مع الدول التي ليست أطرافا في المعاهدة مهمة بالنسبة للأمن والثقة المتبادلة. ولذلك فإن الإشارة إلى ''الدول'' الواردة في الفقرة الفرعية ٨ هي بالتالي إشارة مناسبة.

٤٨ - **السيد ويراناتا أتماديا** (إندونيسيا): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز، واقترح أن تُحذف في الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ١٠، عبارة ''استمرار نشود الدول الأطراف لمبدأ'' وعبارة ''الأطراف وفقا لأحكام المعاهدة فور الانتهاء من القضاء الكامل على الأسلحة النووية''؛ وأن تغيِّر عبارة ''الأنشطة النووية السلمية'' بعبارة ''مصادر المواد الخاصة القابلة للانشطار''.

٤٩ - **السيد فوجيغانغ** (الصين): قال إن الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ١٠ هي من قبيل التكرار شيئا ما وينبغي إعادة صياغتها على النحو التالي: ''يؤكد المؤتمر من جديد نداء الدول الأطراف بأن الضمانات ينبغي أن تُطبق عالميا فور إكمال القضاء على الأسلحة النووية.''. وأضاف قائلا إن النص بالتالي سيكون مطابقا للفقرة ١٣ من المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح.

٥٠ - **السيد إيكيدا** (اليابان): قال إن الجملة الطويلة الموجودة في بداية الفقرة الفرعية ١٠ قد أُخذت من نصوص متنوعة. وأضاف قائلا إنه يفضل اتباع صيغة الفقرة ١٣ من المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح وحذف عبارة ''فور إكمال القضاء على الأسلحة النووية''، التي غيَّرت معنى هذه الفقرة. وختم كلامه قائلا إن العبارة المحذوفة يمكن إضافتها في نهاية الفقرة الفرعية ٢٠.

٥١ - **السيد زهران** (مصر): قال إن وفد بلده يؤيد المقترح الذي قدمه ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ١٠. وأضاف قائلا إن لغة تلك الفقرة الفرعية تعطي الانطباع بأن الدول الأطراف تؤيد مبادئ التطبيق الشامل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة

الذرية، بينما ليس الأمر كذلك. وأضاف قائلا إن على اللجنة أن تؤكد من جديد على النداء الذي وجِّه في مؤتمر ١٩٩٥ من أجل التطبيق الشامل للضمانات. وأضاف قائلا إن أي مواد إشعاعية أو انشطارية تملكها دولة ما، في أي ناحية من أنحاء العالم، يجب أن تخضع لنظام الضمانات. وأضاف قائلا إن ذلك الهدف لا يمكن ربطه من الناحية الواقعية بالقضاء الكامل على الأسلحة النووية، إذ لا يُعلَم متى سيتحقق ذلك. وأشار إلى أن جميع المواد والمرافق يجب أن تخضع بالتالي للضمانات الدولية ولمراقبة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. واختتم كلامه قائلا إن أي صيغة أخرى ستكرس التمييز بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وهذا أمر غير مقبول.

٥٢ - **السيد تويست** (أيرلندا): اقترح أن يدعو المؤتمر، في الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ١٠، إلى أن تطبق الدول الأطراف ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على جميع الأنشطة النووية السلمية في جميع الدول تطبيقا شاملا.

٥٣ - **السيدة عبد الرحيم** (الجمهورية العربية السورية): قالت إن وفد بلدها يود أن يشاطر الآراء التي أعرب عنها ممثل مصر. وأضافت قائلة إن الفقرة الفرعية ١٠ من قبيل التمييز. وأردفت قائلة إن الحاشية الثانية للفقرة الفرعية تشير بالاسم إلى الدول الأطراف في المعاهدة التي لم تبرم بعد اتفاقات الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لكن لم تورد أي ذكر لإسرائيل، التي رغم عدم كونها طرفا في المعاهدة، تمتلك ترسانة نووية كبيرة و لم تبرم اتفاق ضمانات مع هذه الوكالة.

٥٤ - **السيد نيف** (المملكة المتحدة): قال إن معنى الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ١٠ أصبح مضطربا ولا يتناسب مع الهدف الذي ترمي الجملة إليه وذلك نتيجة الجمع بين نصوص مختلفة الصياغة. وقال إن مقترح ممثل اليابان حل مرض لتلك المشكلة. وبشأن التعليقات التي أبداها ممثل الجمهورية العربية السورية، قال إن تطبيق الضمانات من قبل الدول التي ليست طرفا في المعاهدة مسألة مستقلة.

٥٥ - **السيد كاسترتون** (كندا): قال إن وفد بلده يؤيد مقترح ممثل اليابان ويتفق مع ممثل المملكة المتحدة إذ من العملي تناول جميع المسائل في فقرة فرعية واحدة.

٥٦ - **السيد بينيل** (فرنسا): أعرب عن تأييده للمقترح الياباني، الذي يتميز بالوضوح والمنطقية.

٥٧ - **السيد كوشينوف** (الاتحاد الروسي): قال إن من الواجب التوضيح بأن الفقرة الفرعية ١٠ لا تتعلق إلا بالدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية، التي يتعين عليها بموجب المادة الثالثة من المعاهدة أن توقع على اتفاقات الضمانات الشاملة وأن تبدأ في تنفيذها. وأضاف قائلا إن تطبيق الضمانات من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية، نقطة مستقلة، كما ذكر ممثل اليابان، يعرض لها، في الواقع، في مكان آخر من النص.

٥٨ - **السيدة هالوم** (نيوزيلندا): قالت إن وفد بلدها يؤيد الصيغة التي اقترحها ممثل آيرلندا، لكنها توافق على أن المقترح الياباني حل مقبول أيضا. وأشارت إلى أن ما ألح عليه ممثل الجمهورية العربية السورية من ضرورة إبرام الدول التي ليست بعد طرفا في معاهدة لاتفاقات الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية قد جرى تناوله في الفقرة الفرعية ٤٩. وأضافت قائلة إن العديد من المشاكل التي أثيرت ترتبط ، في الواقع، بهيكل مشروع التقرير أكثر من مضمونه، وهذا أمر مشجع.

٥٩ - **السيد بابادیمتربولوس** (اليونان): قال إنه يتفق مع المتكلمين السابقين على أن الجملة الأولى من الفقرة الفرعية ١٠ قابلة للتفسير بصورة خاطئة وينبغي تبسيطها. واقترح أن يؤكد المؤتمر من جديد على ضرورة المضي بعزم في تحقيق

أحكام المعاهدة بصورة تامة وتنفيذها على نحو فعال، وفقا للمقرر بشأن ''مبادئ وأهداف تتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح''.

٦٠ - **السيد الحديثي** (العراق): قال إن وفد بلده يؤيد المقترح الذي تقدم به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز والبيانين اللذين أدلى بهما ممثلا مصر والجمهورية العربية السورية.

٦١ - **السيد كوشينوف** (الاتحاد الروسي): أشار إلى الفقرة الفرعية ١٢ وقال إنه ليس من الواضح السبب الذي دعا إلى عدم اقتباس الفقرة ١١ من القرار بشأن ''مبادئ وأهداف تتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح'' اقتباسا كاملا. وأضاف قائلا إنه إذا كان هناك اتفاق على أن التدابير الجديدة الواردة في البروتوكول الاضافي النموذجي ستمكن الوكالة من رصد الأنشطة النووية غير المعلنة، وجب أن تتضمن الفقرة الفرعية بيانا لذلك الغرض.

٦٢ - **السيد روزنتال** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن قلقه إزاء عدد الحالات التي اقتبس فيها مشروع التقرير أحكام القرار بشأن ''مبادئ وأهداف تتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح'' دون نقل الصيغة بشكل مضبوط. وأضاف قائلا إن قرارات مؤتمر ١٩٩٥ ليست قابلة للتعديل. وأردف قائلا إنه ينبغي الاحتفاظ بالفقرة الفرعية ١ التي يؤكد فيها المؤتمر من جديد على ذلك القرار وذلك لتفادي أي غموض، ونقل نص القرار بالكامل، إذا لزم الأمر.

٦٣ - **السيد حسين** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن الفقرة الفرعية ١٤ تقيم وزنا أكثر مما يجب لقرارات المجلس التنفيذي للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن تدابير تعزيز الضمانات، مما يوحي بأنها على درجة واحدة مع اتفاقات الضمانات، التي تعد صكوكا ملزمة قانونيا وصدق عليها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في القانون الداخلي للأطراف الموقعة عليها. وأضاف قائلا إن لديه، في الواقع، عددا من الأسئلة فيما يتعلق بالسلطة التي عرضت بموجبها تدابير التعزيز، حيث يود أن يطرحها على ممثلي الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٦٤ - **السيد فو جيغانغ** (الصين): اقترح ألا تتضمن الجملة الثانية من الفقرة الفرعية ١٤ إلا إشارة عامة لتدابير التعزيز، بدلا من قائمة تشمل بعض التدابير لكنها تغفل أخرى. ومضى يقول إن مثل هذا التعديل سيكون متسقا أيضا مع هدف إعداد نص مبسط.

٦٥ - وبعد المناقشة التي شارك فيها **السيد إكيدا** (اليابان)، **والسيد حسين** (جمهورية إيران الإسلامية)، **والسيد باباديمتربولوس** (اليونان)، **والسيد زهران** (مصر)، **والسيدة عبد الرحيم** (الجمهورية العربية السورية)، اقترح **الرئيس** أن تجتمع الوفود التي لديها أسئلة تتعلق بتدابير الضمانات المعززة المشار إليها في الفقرة الفرعية ١٤ مع ممثلي الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصورة غير رسمية قبل الاجتماع المقبل للجنة.

٦٦ - **السيد غيرستلر** (ألمانيا) بتأييد من **السيد دلهاي** (بلجيكا) **والسيد كرما** (الجزائر)، قال إنه غير مقتنع بضرورة الاحتفاظ بالفقرة الفرعية ١٤، بما أن تدابير التعزيز المشار إليها أصبحت أقل أهمية باعتماد البروتوكول الإضافي النموذجي والخطوات المتخذة من أجل توحيد الضمانات.

٦٧ - **السيد روزنتال** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن تنفيذ تدابير الضمانات المعززة، التي اقترحت في اطار اتفاقات الضمانات الشاملة، يظل على العكس من ذلك أمرا حيويا، لا سيما في تلك البلدان التي يتعين عليها إبرام اتفاقات إضافية لاتفاقاتها بشأن الضمانات.

٦٨ - **السيد نيف** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده يؤيد بالكامل البيان الذي أدلى به ممثل الولايات المتحدة. وقال إن السلطة التي أدخلت بموجبها تدابير التعزيز ليست مسألة خلاف.

٦٩ - **السيد بابادیمتربولوس** (اليونان): رحب بالتوضيح الذي قدمه ممثل الولايات المتحدة. وقال إن الفقرة الفرعية ١٤ ينبغي إعادة صياغتها حتى يتم التأكيد على أن تدابير التعزيز يجري تنفيذها في إطار السلطة المسندة للوكالة الدولية للطاقة الذرية بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة.

٧٠ - **الرئيس**: اقترح على تلك الوفود التي ما زالت لديها أسئلة بشأن الفقرة الفرعية ١٤ أن تجري مشاورات غير رسمية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأن تعود اللجنة للنظر في هذه المسألة في اجتماعها الرسمي المقبل.

٧١ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٥.